

فيسال الذي بانوا فبكر وهو اعلم بغير كيف تركتم عبادي فتقولون
انبتاهم وهم يملون ونزكناهم وهم يملون وفي صحيح مسلم عن ابي
موسى الاشعري رضي الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم فحضر كلمات فقال ان الله لا ينام ولا يفتقر له ان ينام
يختص بالقسط ويرفعه برفع الله عمل الليل يمل النهار وعمل النهار
يمل الليل يحايه النور لو كسفه لاحت سحابت وجهه ما انتهى
اليه بصم من خلقه وذلك الحجاب وما بعده كتابة عن من يذ
التمزز والغفر والجبروت والا فهو على حذره عن المكان والجم
ولو ازمها وكان ابراهيم النبي يبكي الى امهاته ويتكلم اليه ويقول
اليوم تعرضت على الله عز وجل وكان الضحك يبكي اخر
النهار ويقول لا اذرى ما وضع من علي ثم فضيعة حشر
اسامة الاول بل يرضح انه صلى الله عليه وسلم كان يواظف
على صوم الاثنين والخميس ومن ثم كان اسامة يصوم بها حتى اوسر
واخرج احد والسائي عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم ان يصوم ثلاثة ايام من كل شهر فقال له ابو ابي في ذلك
من ذلك فقال صم من الجمعة يوم الاثنين والخميس قال اني اتوبى
على اكثر من ذلك قال فصم صيام داود والامر بصومها صحيح
في ندهما ولا يبارض هذين الحديثين حديث احمد عن ابن سيرين
قال انبا ابن من مالك يوم الخميس فاني مماثلة ذنباهم الى العدا
فتعدي بعض الغيوم واسك بعض ثم انزه يوم الخميس ففعل
بشها فقال انس اهلك انا بتون لعلكم تلمسون كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصوم حتى يقاوم ولا يوطر ويفطر حتى يتفك
لا يصوم ووجه عدم المعارضة ان هذا اضعيف وكل من ذكرك

اصح

اصح منه فقد ما عليه ومن ثم كان اكثر العمل على استحباب وصا من غير
وجه عن ابن كراهيته وكان يجاهد بغيره ثم كرهه وتركه وكان
ابو جعفر محمد بن علي صيام الاثنين واكرهت طائفة صيام يوم من
كامل الا سنان روي عن عمار بن حصين وابن عباس والشعبي والخ
ونقله ابن النسيم عن مالك وقال الشافعي في القدر ثم اكرهه
ذلك وانما كرهته لبلابنا سبي جاهل فيظن ان ذلك واجب
فان فعل فحسن ونقله الهيثمي عنه فقال قال الشافعي في القدر
واكره ان يتخذ الرجل صوم شهر بكامله من بين المهور لغيره
ما رايته صلى الله عليه وسلم الا شهر اذ في الايام من الايام
من الايام لبلابنا جاهل روي عن ابن النسيم في القدر
الهيثمي من الشافعي وجه الكراهية قال وان فعل فحسن
وذلك ان من العلم العام بين المسلمين انه لا يجب باصل الشرع
عن رمضان فان يقع بذلك فعن الكراهية وروى عن ابي
فول الحلبي بكرهنا عيننا روضم بعينه كالا بشر والخميس
وصم ما ايام البيض ونعيم بعضهم بالامام الباق في الجموع ونهت
لفظ في الحديث وهي بعض وكان وجه تسميتها بذلك الاشارة الى انهم ما
تالنعش والتمناه والاحوط الثاني عشر فاضاخر وجان خلاف من قال
انه اول الثلاثة كذا قيل وفيه نغمة لمخالفته للاحاديد بالصحيح
بلاعي خلافة ويليها الى بصام معه الثلاثة السور سبع عشر من قال
بعض المتأخرين ان النبي صوم طالم اذا انقض الشهر وتعلمه بعض
عنه ما اول الشهر الذي يله لان الليلة كما سود وفي الايام يستحب صوم
اول الشهر قال الشيخ عزالدين روي في الحجة بصوم سادس عشر الى
كانه لا يبد الا في رابع شهر الحزرة صوم الثالث عشر مكان السادس

صوم ما ايام
البيض ونعيم
بعضهم بالامام
الباق في الجموع
ونهت لفظ في
الحديث وهي
بعض وكان
وجه تسميتها
بذلك الاشارة
الى انهم ما
تالنعش
والتمناه
والاحوط
الثاني عشر
فاضاخر
وجان خلاف
من قال
انه اول
الثلاثة
كذا قيل
وفيه نغمة
لمخالفته
للاحاديد
بالصحيح
بلاعي
خلافة
ويلىها
الى بصام
معه
الثلاثة
السور
سبع
عشر
من قال
بعض
المتأخرين
ان النبي
صوم
طالم
اذا
انقض
الشهر
وتعلمه
بعض
عنه
ما اول
الشهر
الذي
يله
لان
الليلة
كما
سود
وفي
الايام
يستحب
صوم
اول
الشهر
قال
الشيخ
عزالدين
روي
في
الحجة
بصوم
سادس
عشر
الى
كانه
لا
يبد
الا
في
رابع
شهر
الحزرة
صوم
الثالث
عشر
مكان
السادس

صوم ما ايام
البيض ونعيم
بعضهم بالامام
الباق في الجموع
ونهت لفظ في
الحديث وهي
بعض وكان
وجه تسميتها
بذلك الاشارة
الى انهم ما
تالنعش
والتمناه
والاحوط
الثاني عشر
فاضاخر
وجان خلاف
من قال
انه اول
الثلاثة
كذا قيل
وفيه نغمة
لمخالفته
للاحاديد
بالصحيح
بلاعي
خلافة
ويلىها
الى بصام
معه
الثلاثة
السور
سبع
عشر
من قال
بعض
المتأخرين
ان النبي
صوم
طالم
اذا
انقض
الشهر
وتعلمه
بعض
عنه
ما اول
الشهر
الذي
يله
لان
الليلة
كما
سود
وفي
الايام
يستحب
صوم
اول
الشهر
قال
الشيخ
عزالدين
روي
في
الحجة
بصوم
سادس
عشر
الى
كانه
لا
يبد
الا
في
رابع
شهر
الحزرة
صوم
الثالث
عشر
مكان
السادس